

# فعالية أدوات السياسة النقدية في الاقتصاد الإسلامي

د. بن عبد الفتاح دحمان

أ. بن عبد العزيز سفيان

ملخص:

لقد أصبحت السياسة النقدية تلعب دورا مهما في اقتصاديات الدول وذلك كونها واحدة من أهم الأدوات المؤثرة في السياسة الاقتصادية الكلية للبلد، حيث غالبا ما يتم اللجوء إلى وسائلها لمعالجة تلك الاختلالات في الهياكل الاقتصادية من أجل ضمان تحقيق هدف جوهري من أهداف السياسة الاقتصادية الكلية ألا وهو المحافظة على التوازن والاستقرار النقدي وبالتالي الحد من الفجوات التضخمية، هذا بالإضافة إلى تحقيق الأهداف الأخرى كون تحقيقها مجتمعة لا يمكن حدوثه بمعزل عن تدخل السياسة النقدية إذ أن تأثير هذه الأخيرة يتعدى إلى بقية السياسات الأخرى. وتختلف المحاور التي تدور حولها أدوات السياسة النقدية في النظام الاقتصادي الإسلامي اختلافا جوهريا وجذريا من حيث الأسس والقواعد التي تقوم عليها بالمقارنة مع تلك الأدوات المستخدمة في السياسة النقدية الوضعية، حيث تتبع فعالية استخدام تلك الأدوات في الاقتصاد الإسلامي من نظام متكامل ذي أصول ومرجعية مقدسة ونبيلة قوامها القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة والاجتهادات الفقهية، فهي تركز دائما على الفعالية في إنتاج الآثار الإيجابية على الاقتصاد.

وعليه تهدف هذه الورقة البحثية إلى إلقاء الضوء على أدوات السياسة النقدية المستخدمة في الاقتصاد الإسلامي وفعالية هذه الأدوات مقارنة بتلك الموجودة في السياسة النقدية في النظام التقليدي. وهذا من خلال المحاور الثلاثة التالية:

**المحور الأول:** الممارسة النقدية في المصارف الإسلامية مقارنة بالتقليدية.

**المحور الثاني:** أدوات السياسة النقدية في الاقتصاد الإسلامي.

**المحور الثالث:** فعالية أدوات السياسة النقدية في الاقتصاد الإسلامي ومدى استخدامها كبديل لأدوات الاقتصاد التقليدي.

**Résumé:**

La politique monétaire joue un rôle important dans les économies des pays, et c'est un outil important qui affecte la politique macro-économique du pays. Les gens ont souvent recours à des outils pour corriger ces déséquilibres dans les structures économiques afin de garantir l'objectif de base des objectifs de la politique macroéconomique. A savoir le maintien et la stabilité monétaire et réduire les écarts d'inflation, en plus de réaliser d'autres objectifs qui doivent être réalisés ensemble, ne peut se faire dans l'isolement de l'interférence de la politique monétaire que l'impact de celle-ci que dans le reste des autres politiques. Les différents thèmes qui tournent autour des outils de la politique monétaire dans le système économique islamique fondamentalement différente et radicale en termes de bases, les règles sont basées sur la comparaison avec celles des outils utilisés dans la situation de la politique monétaire actuelle. En ce sens, ce présent document vient alors expliciter les mécanismes utilisés par l'économie islamique qui ont prouvé en toutes circonstances leur performance vis-à-vis au système économique actuel.

**1- مقدمة:**

إن المتصفح لبنود الاقتصاد الإسلامي يجد أن هذا الأخير لا يختلف جهازه المصرفي من الناحية الشكلية عن ذلك المتواجد في النظام الوضعي، وذلك كون شكل هذه المؤسسات المصرفية لا يتعلق به مطلب شرعي، بل المقصود منه تنظيم وتيسير مهمة النظام النقدي. فنجد أن الجهاز المصرفي في كلا النظامين يضم بنكا مركزيا يتربع على قمته بالإضافة إلى مجموعة من البنوك التجارية تسعى في مجموعها مع البنك المركزي إلى تحقيق أهداف السياسة النقدية للبلد، ولكن اختلاف هذا الجهاز فيما بين النظامين يبرز في كيفية أداء هذه المصارف والبنوك لوظائفها والأهداف المرجوة منها، حيث تتأثر بطبيعة النظام الاقتصادي المتبع، فهي في النظام الاقتصادي الإسلامي تعمل على توجيه النشاط الاقتصادي في الدولة لغرض تحقيق أهدافها في إطار مبادئ الشريعة الإسلامية عن طريق استخدام أدوات معينة. أما في النظام الوضعي فنجد أن هذه المصارف والبنوك تستمد نتائج نشاطها من خلال استخدامها لأدوات تنبثق من نظرية مبنية على العقل والمنهج، والتي لطالما تعرضت في مسيرتها إلى النقص والقصور خاصة في ظل ما يشهده العالم من هزات واختلالات نقدية على مستوى مختلف الأنظمة النقدية للدول. وعليه ومن خلال ما سبق سنحاول من خلال ورقتنا البحثية - هذه - الإجابة عن التساؤل الآتي:

" ما مدى فعالية أدوات السياسة النقدية في النظام الاقتصادي الإسلامي مقارنة بالنظام الاقتصادي التقليدي؟ وهل يمكن تكييف واستخدام هذه الأدوات كبديل لتلك المستعملة في الاقتصاد التقليدي؟"

## 2- الهدف من الدراسة:

إن الهدف الذي سنحاول إبرازه في ثنايا هذه الدراسة ينبع من خلال عدة منطلقات نظرية وعملية، أهمها هو مناقشة فعالية أدوات السياسة النقدية في النظام الإسلامي ومدى استخدامها كبديل من شأنه تقادي الأزمات التي تفرزها ولاتزال أدوات الأنظمة النقدية التقليدية.

## 3- منهج الدراسة:

اقتضت الدراسة استخدام المنهج الوصفي التحليلي، وذلك في قالب نسعى من خلاله معالجة الإشكال أعلاه.

## 4- خطة الدراسة: سنحاول تناول دراستنا هذه من خلال المحاور الثلاثة التالية:

❖ **المحور الأول:** الممارسة النقدية في المصارف الإسلامية مقارنة بالتقليدية.

❖ **المحور الثاني:** أدوات السياسة النقدية في الاقتصاد الإسلامي.

❖ **المحور الثالث:** فعالية أدوات السياسة النقدية في الاقتصاد الإسلامي ومدى استخدامها كبديل لأدوات الاقتصاد التقليدي.

## المحور الأول: الممارسة النقدية في المصارف الإسلامية مقارنة بالمصارف التقليدية

تؤدي المؤسسات المصرفية في النظام الاقتصادي الإسلامي الوظائف التي تمارسها المصارف التجارية في النظام الوضعي والتي لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية. حيث أن المصارف الإسلامية تختلف عن المصارف الكلاسيكية في تعاملاتها وهذا نتيجة اختلاف المنطلقات والأسس، إذ نجد<sup>1</sup>:

- 1- عدم تعامل المصارف الإسلامية بالفوائد البنكية لأنها الربا المحرم شرعا.
- 2- يخدم المصرف الإسلامي مصلحة الجمهور التي تتوافق مع الشريعة الإسلامية، ويسعى لتحقيق الربح ولكن في اطار الدعائم الشرعية.
- 3- المصارف الإسلامية شاملة أو متعددة الأغراض، فهي ليست تجارية محضة بل كيان مركب من المصارف التجارية ومصارف الاستثمار وشركات الاستثمار، وتعاملاتها تنبني على مبدأ الغنم بالغرم. مما يجعلها اقل عرضة من البنوك التقليدية للهزات النقدية والمالية.
- 4- تشارك المصارف الإسلامية في المخاطر التجارية والصناعية وإقامة المشاريع لأنها تعمل أساسا بالمشاركة أو المضاربة مما يجعلها أكثر اهتماما بتقويم الطلبات المقدمة إليها لمنح

التمويل، وان كانت المصارف التقليدية كذلك إلا أنها لا تهتم كثيرا بنجاح المشروع بقدر اهتمامها باسترداد أصل القرض والفوائد المترتبة عنه.

5- إن مشاركة المصرف الإسلامي في الأرباح والخسائر يجعل صلته أوثق بأصحاب المشاريع، وهي العلاقة المميزة للمصارف الإسلامية، مما يمكن المصرف من خلال ممارسته النقدية من القيام بدور الخبير الفني ومستشار التسويق والمنشط لعملية التصنيع والتنمية، وان كان مطلوباً أيضاً في المصارف التقليدية إلا أنها في المصارف الإسلامية أكثر إلحاحاً لعدم تعاملها بالربا.

إذن من خلال هذه الخصائص التي تميز المصارف الإسلامية في ممارستها النقدية عن المصارف الوضعية نستشف أن المؤسسة المالية الإسلامية ذات رسالة اقتصادية واجتماعية كونها تبحث عن المشاريع الأكثر نفعاً وليس مجرد الأكثر ربحاً بالإضافة إلى أنها تحمل صفة الايجابية بسبب تفاعلها مع أفراد المجتمع عن طريق دعوتهم إلى المشاركة في الاستثمارات لغرض تحقيق عوائد شخصية وعامة في آن واحد.

### المحور الثاني: أدوات السياسة النقدية في الاقتصاد الإسلامي

يُنظر إلى السياسة النقدية على أنها إحدى الأدوات المكونة للسياسة الاقتصادية الكلية ذات الأهداف المتعددة وفقاً للأدوات المستخدمة. إذ يرى الاقتصادي تينبرجن أنه من غير الممكن انتظار تحقيق هدفين مستقلين عن طريق وسيلة أو أداة واحدة<sup>2</sup>. ويجد هذا الطرح تبريره من عدم معقولية تخصيص وسيلة واحدة لتحقيق أهداف متعددة غير متجانسة من حيث الطبيعة، وذات تعارض من حيث العلاج، لأجل ذلك يوكل للسياسة النقدية هدف تحقيق استقرار الأسعار عن طريق الانضباط النقدي<sup>3</sup>.

وبسبب البنية الهيكلية المتينة للاقتصاد الإسلامي وما يحتويه من مقومات تحفظ سلامته خاصة فيما يتعلق بالجانب المصرفي فيه، فإن الاختلالات النقدية غالباً ما تكون مستبعدة الحدوث فيه وهذا بسبب ضبط عملية الإصدار واعتبارها عملاً سيادياً للدولة، إضافة إلى منع المصارف من اشتقاق النقود الخطية التي تعتبر أهم أسباب الضغوط التضخمية، زد على ذلك تحريم الربا وبالتالي غياب الفجوة بين قرارات الادخار والاستثمار<sup>4</sup>. أما في حالة وقوع بعض الاختلالات النقدية، فإنه يمكن في هذا الإطار اعتماد مجموعة أدوات وأساليب منها:

#### 1. الأدوات الكمية في السياسة النقدية الإسلامية:

يطلق عليها هذا المصطلح كونها تهدف إلى التأثير في حجم الكتلة النقدية المتداولة وهي:

##### 1.1. تغيير نسب تخصيص الودائع الجارية: حيث وتبعاً لتحريم الاكتناز في الإسلام، وفرض

الزكاة كعقوبة للأموال المعطلة، ورغبة المدخرين في الحصول على أرباح بدل إيداعها بدون مقابل، فإن نسب الودائع الجارية لدى المصارف تكون جد قليلة مقارنة بالودائع الاستثمارية،

إلا أن تجميع كميات كثيرة منها تشكل مبالغ ضخمة، يصبح عدم استثمارها اكتنازا لطاقة مهمة من أموال المجتمع، وبالتالي يتدخل البنك المركزي لدى المصارف، لتغيير نسب تخصيص هذه الودائع بتوزيعها على المؤسسات المناسبة، واستعمالها في المجالات المطلوبة بحسب السياسة النقدية المرغوبة.

ويمكن استخدام الودائع الجارية في تقديم التمويل القصير الأجل اللازم للمشروعات الاقتصادية المختلفة، وفي تقديم القروض الحسنة لبعض أفراد المجتمع في حالات خاصة كالمرض والوفاء والزواج وغيرها من الظروف الخاصة.

**2.1. آلية الزكاة:** حيث تستطيع السلطات النقدية أن تقرر جباية الزكاة نقدا وتوزيعها عينا أو جبايتها عينا وتوزيعها نقدا أو أن تجمع بين الأسلوبين معا بنسب متفاوتة.

كما يمكن للدولة أن تقوم بتغيير موعد جباية الزكاة، ويكون ذلك تطوعا أو بطلب من ولي الأمر بما يحقق المصلحة العامة، وتبعا للأوضاع الاقتصادية<sup>5</sup>. كما يمكن توزيع الزكاة بين السلع الاستهلاكية والسلع الإنتاجية<sup>6</sup>، حسب حاجة النشاط الاقتصادي في الدولة، مما يحقق نموا متوازنا ويمنع حدوث اختلالات نقدية وسلعية في المجتمع.

**3.1. سياسة السوق المفتوحة:** ويعنى بها قيام المصرف المركزي ببيع وشراء ما لديه من الأوراق المالية والسندات الحكومية في السوق المفتوحة سواء من المصارف أو من الأفراد، من أجل التأثير في مستوى القاعدة النقدية<sup>7</sup>. ونظرا لتحريم الربا في النظام الإسلامي فيجوز التعامل بالاسم، لأنها جزء من رأسمال الشركات وتحمل الأرباح والخسائر، وهي تسترشد بمتغيرات حقيقية وليس مضاربية لأنها تعكس صورة النشاط الحقيقي، ولا تخضع للتوقعات السعرية الجامدة للمضاربيين كما في النظام التقليدي، كما يمكن التعامل بالسندات التي تصدرها الدولة وتهدف الى إشراك الجمهور في مختلف المشاريع الإنمائية والإنتاجية، أو لتمويل النفقات الطارئة التي تتجاوز الطاقة على التوظيف، أو لامتناس الفائض النقدي في السوق<sup>8</sup>، وتختلف هذه السندات عن السندات الربوية للتمويل بالعجز التي تصدرها حكومات النظم التقليدية، لان هذه الأخيرة غير مبررة في الغالب وتؤدي الى نتائج عكسية.

**4.1. تغيير نسبة الأرباح الموزعة ونسبة المشاركة في الأرباح والخسائر:** وتشمل الأداة<sup>9</sup>

**أولا:** تدخل البنك المركزي في تحديد نسبة الأرباح الموزعة على المساهمين، فإذا كانت السلطة النقدية ترغب في زيادة حجم المعروض النقدي رفعت نسبة الأرباح الموزعة للمدخرين والمودعين لأموالهم في البنوك للاستثمار، لتشجيعهم على مزيد من الإيداعات الاستثمارية ولجلب مستثمرين جدد، والعكس في حالة رغبتها تقليل حجم المعروض النقدي.

**ثانيا:** التدخل لتغيير نسبة المشاركة بين المصرف والمودعين من جهة، ونسبة المشاركة بين

المصرف والمستثمرين من جهة ثانية. ففي حالة رغبة السلطات النقدية في زيادة الاستثمار، يمكن رفع هذه النسبة لصالح المودعين، مما يؤدي إلى جذب المزيد من المدخرات للاستثمار، هذا بين المودعين والمصرف، أما بين المصرف والمستثمرين فترفع نسبة المشاركة لصالح المستثمرين مما يشجعهم على الإقبال على الاستثمار.

## 2. الأدوات الكيفية في السياسة النقدية الإسلامية:

وتستخدم هذه الأدوات بهدف توجيه الموارد المالية للقطاعات الحيوية التي يحتاجها المجتمع على حساب القطاعات الأخرى، حسب ترتيب حاجات الدولة والأفراد وهذه الأدوات قد تكون تمييزا في نسب الأدوات الكمية السالفة الذكر أو أدوات أخرى تكميلية.

### 1.2. التمييز في الأدوات الكمية:

#### 1.1.2. التمييز في الودائع الجارية الموجهة للمجالات الاستثمارية:

يمكن تعديل نسب تخصيص الودائع الجارية لدى المصارف حسب حاجة النشاط الاقتصادي وأولوياته، فإذا كانت الأداة الكمية في هذا المجال تغير تخصيص نسب الودائع الجارية حسب حالة النشاط الاقتصادي بصفة عامة، فإن استعمالها كأداة كيفية يخص التعامل مع ذلك الجزء الذي تقرر تخصيصه للاستثمار، حيث يوجه للقطاعات ذات الأولوية أو التي تعاني انكماشاً في الموارد المالية، فتوجه قروضا لصغار المستثمرين في شكل قرض حسن، واستثمارات المصارف.

#### 2.1.2. التمييز في نسبة نقدية الزكاة:

حيث يكون التمييز والانتقاء في نسبة نقدية الزكاة سواء من ناحية جبايتها نقدا وعينا، أو تقديم وتأخير موعد جبايتها بحسب القطاعات التي يرغب المصرف المركزي في تضيق أو توسيع الموارد المتاحة لها.

#### 3.1.2. التمييز في التعامل في السوق المفتوحة:

من أجل التأثير في قطاعات اقتصادية دون أخرى، يقوم المصرف المركزي بشراء الأوراق المالية الخاصة بالقطاعات المرغوب تدعيمها لزيادة الموارد المالية المخصصة لهذه القطاعات، وزيادة إقبال المستثمرين عليها في حدود الكمية التي يرغب إضافتها الى الاقتصاد من المعروض النقدي، وفي المقابل لا يشتري الأوراق المالية للقطاعات التي لا يرغب في زيادة تمويلها، أو حتى يبيع جزء من الأوراق المالية الموجودة لديه والخاصة بهذه القطاعات.

#### 4.1.2. التمييز في نسب المشاركة في الأرباح والأرباح غير الموزعة:

إن التمييز في نسب المشاركة في الأرباح والأرباح غير الموزعة يجعل الاستثمارات تتجه الى المجالات المراد تمييزها، فإذا رغبت السلطة النقدية في توجيه الموارد النقدية نحو قطاعات معينة، رفعت نسبة المشاركة لصالح المودعين على حساب المصارف لتزداد إيداعاتهم، كما ترفع نسبة المشاركة لصالح المستثمرين على حساب المصارف ليزداد استثمارهم في هذه القطاعات، وترفع نسبة الأرباح الموزعة في هذه المجالات، والعكس

بالنسبة للقطاعات التي تعرف تضخما أو ليست ذات أولوية بالنسبة لمصالح الدولة والأفراد.

#### 2.2. الأدوات التكميلية:

وهي أدوات تكمل دور الأدوات السالفة الذكر في توجيه الموارد النقدية نحو القطاعات المرغوبة، ومنها:

#### 1.2.2. نسبة مساهمة المصارف في النشاط الاستثماري:

وهو مقدار ما تساهم به المصارف لتمويل نشاطات صغار المستثمرين، والمساهمات المخصصة للاستثمارات الأخرى، على أن يسدد أصحاب هذه المشاريع الجزء المتبقي من مواردهم الخاصة، ويمكن تحديد هذه النسبة وتعديلها من طرف السلطة النقدية تبعا لأولوية النشاطات الاقتصادية ووضعها المالي.

#### 2.2.2. شروط البيع بالمرابحة:

المرابحة هي بيع سلعة بسعر الكلفة مع إضافة ربح معلوم، يتفق عليه بين الطرفين، فهي تسهم في مختلف مجالات النشاط الاقتصادي، بحيث توفر احتياجات قطاع التجارة الداخلية والخارجية من خلال تنشيط حركة البيع والشراء، كما تسهم في رفع حجم الطلب الكلي وتحريك النشاط الاقتصادي. إن هذه الأداة تقيد في "ضمان عدم التركيز وتوزيع التسهيلات في استثمارات مختلفة تتفاوت في درجة المخاطرة، حماية لأموال المصرف وسلامة ودائع العملاء" <sup>10</sup>.

#### 3. الأدوات المباشرة في السياسة النقدية الإسلامية:

وتتمثل في تلك الإجراءات التي يتدخل من خلالها المصرف المركزي بصفة مباشرة لإحكام تطبيق السياسة النقدية، خاصة في الأوضاع الاقتصادية الحرجة، التي تتطلب إحداث تغييرات كبيرة وسريعة في حجم المعروض النقدي وتتمثل هذه الإجراءات في <sup>11</sup>:

**1.3. الإقناع الإيماني:**

وهي تدخل المصرف المركزي لإقناع المصارف بالإجراءات الواجب إتباعها لمواجهة مشاكل الاقتصاد، وهذا من منطلق إيمانهم بضرورة تقديم المصلحة العامة على المصلحة الخاصة، وامتثالاً لتوجيهات ولي الأمر، لقول الله تعالى ( يا أيها الذين ءامنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم) الآية 59 النساء، وتتم عادة عن طريق إجراء لقاءات مباشرة مع مديري المصارف.

**2.3. التعليمات المباشرة:**

ويلجأ إليها المصرف المركزي إذا لم تجد وسيلة الإقناع الإيماني سبيلها، حيث يوجه تعليمات ملزمة للمصارف بضرورة تطبيق الإجراءات الضرورية لتنفيذ السياسة النقدية<sup>12</sup>.

**3.3. الرقابة المباشرة:**

حيث ولغرض إحكام عملية إشراف المصرف المركزي على المصارف وضمان التناسق ضمن النظام المصرفي لمصلحة الاقتصاد ككل، يقوم بإجراءات رقابة مباشرة على مختلف المصارف لتقييم مدى التزامها بالإجراءات التي يحددها، واتخاذ ما يراه مناسباً لصالح أو ضد هذه المصارف.

**4.3. الجزاءات:**

وهي آخر ما يلجأ إليه البنك المركزي من إجراءات لضمان تنفيذ توجيهاته للمصارف، وقد تكون هذه الجزاءات سلبية كالحرم من التمويل وإعادة التمويل، أو يفرض عليها غرامات حسب المخالفات التي ترتكبها، وقد تصل إلى حد إيقاف نشاط هذه المصارف. كما قد تكون هذه الجزاءات ايجابية كتشجيع المصارف المنفذة لتوجيهات البنك المركزي، وتوفير الحوافز لمكافئتها، مما يحفز المصارف الأخرى على الالتزام بتعليمات المصرف المركزي المتعلقة بالسياسة النقدية.

**5.3. الإعلام:**

وهي إعلان البنك المركزي لسياسته النقدية المستقبلية في توجيه الموارد النقدية كما ونوعاً، مدعومة بالأرقام والإحصائيات، فيضع الحقائق أمام الرأي العام مما يزيد من الشفافية فيدفع المصارف التجارية للتعاون من أجل تنفيذ هذه السياسة المعلنة، ويزيد من ثقة الجمهور بهذه الإجراءات الموضوعية من السلطة النقدية.



### المحور: فعالية الثالث أدوات السياسة النقدية في الاقتصاد الإسلامي ومدى استخدامها كبديل لأدوات الاقتصاد التقليدي:

إن أهمية السياسة النقدية في تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية للدولة مرتبطة بمدى فعاليتها، فلا معنى لسياسة لا تقوى على تحقيق هذه الأهداف، وبالتالي فمن الضروري تقييم فعالية أهم أدوات السياسة النقدية الإسلامية ومن ثم الحالات الملائمة لنجاحها وبالتالي استخدامها كبديل لتلك الأدوات المستخدمة في النظام الاقتصادي الوضعي.

#### 1. تقييم فعالية استخدام أدوات السياسة النقدية في النظام الإسلامي:

من خلال ما تم استعراضه مسبقاً لأدوات السياسة النقدية في الاقتصاد الإسلامي يمكن القول بان هذا النظام يملك عوامل الاستقرار الذاتي التي تحميه من الاختلالات النقدية، وذلك من خلال أدواته والتي يمكن تقييم فعاليتها استخدامها كمايلي:<sup>13</sup>

أ- سلطات ولي الأمر القوية لتحقيق مصالح الأمة، وفي مجال السياسة النقدية فان اعتبار الإصدار النقدي حقا سياديا للدولة ومنع أي جهة أخرى من هذا الحق، يعطي القدرة الكاملة للسلطة بالتحكم في المعروض النقدي.

ب- الآثار الاقتصادية والاجتماعية القوية للزكاة، من خلال تدخلها لإعادة توزيع الدخل والثروات لصالح الطبقات الفقيرة مما يزيد من حجم الاستهلاك والاستثمار خاصة في اطار الاحتياجات الفعلية من السلع الضرورية، وتطبيقها على الموارد المعطلة باعتبارها ضريبة يتطلب دفعها استثمار الأموال ومنع الاكتناز.

ج- تحريم الربا الذي يعد أهم أسباب التقلبات الاقتصادية، من خلال خلق الائتمان بكميات كبيرة لا تستوعبها اقتصاديات الدول مهما كانت درجة مرونة إنتاجها، ، كما أن عدم دفع الأقساط الربوية يقلل من حجم تكاليف الإنتاج، مما يؤدي الى تخفيض الأسعار وزيادة الاستهلاك ثم زيادة الإنتاج وهي كلها من أهم أهداف السياسة النقدية.

د- اعتماد نظام المشاركة وما يحققه من عدالة في توزيع العوائد والمخاطر بين الممولين والمستثمرين، مما يحقق الاستقرار في النشاط الاقتصادي ويقلل من التقلبات التي سببها توقعات رجال الأعمال حول مستقبل العملية الاستثمارية.

هـ- كما أن نظام المشاركة يجعل الممولين والمستثمرين يبذلون معاً، كل جهودهم لإنجاح المشاريع من خلال الدراسة الجيدة، والمتابعة الدقيقة لها، مما يحقق نجاعة أكبر في مجال الاستثمار، فالشركات الإسلامية سيما شركات الأموال هي أفضل بديل للتمويل الربوي<sup>14</sup>.

## 2. أدوات السياسة النقدية في الاقتصاد الإسلامي كبديل لأدوات الاقتصاد التقليدي:

تعد الزكاة بمفردها بمثابة نظاما اقتصاديا واجتماعيا متكاملًا، فإذا أضفنا إليها باقي الأدوات الأخرى، على غرار تحكم البنك المركزي في توزيع احتياطي الودائع الجارية لدى البنوك التجارية، ثم التحكم في توزيع الأرباح والخسائر وعمليات السوق المفتوحة كأدوات كمية، زد على ذلك الأدوات الكيفية الأخرى المباشرة في الاقتصاد الإسلامي، نجد أن هذه الأدوات أفضل بديل لتلك المستعملة في الاقتصاد الربوي على غرار سعر الفائدة والاحتياط القانوني الجزئي لان هذه الأخيرة لا زالت تؤدي إلى اضطرابات واختلالات في الأنظمة الاقتصادية لمختلف الدول.

## جدول(01): بدائل أدوات السياسة النقدية في الاقتصاد التقليدي من الاقتصاد الإسلامي

الأداة في الاقتصاد التقليدي	بدلا من	الأداة في الاقتصاد الإسلامي
تغيير نسبة الاحتياطي القانوني	←	تغيير نسب تخصيص الودائع الجارية
سياسة السوق المفتوحة الربوية	←	سياسة السوق المفتوحة
سياسة سعر إعادة الخصم	←	تغيير نسبة الأرباح الموزعة ونسبة المشاركة في الأرباح والخسائر
التمييز في نسبة الاحتياطي القانوني	←	التمييز في الودائع الجارية الموجهة للمجالات الاستثمارية
التعامل في السوق المفتوحة	←	التمييز في التعامل في السوق المفتوحة
التمييز في سعر الخصم	←	التمييز في نسب المشاركة في الأرباح والأرباح غير الموزعة
سياسة هامش الضمان المطلوب	←	نسبة مساهمة المصارف في النشاط الاستثماري
الائتمان العقاري	←	شروط البيع بالمراوحة
الإقناع الأدبي	←	الإقناع الإيماني

فمن خلال الجدول أعلاه نستنبط مايلي:

1. تعد أداة تغيير نسب تخصيص الودائع الجارية أحسن بديل لأداة تغيير نسبة الاحتياطي القانوني في النظام التقليدي، إذ أن هذه الأخيرة هي السبب الرئيس في إحداث الاختلالات النقدية التي تحدث في اقتصادات الدول المتقدمة، بينما سياسة تغيير نسب تخصيص الودائع الجارية تمنع خلق نقود إضافية بصفة غير شرعية، وفي المقابل تمنح حق الاستفادة من الودائع الجارية الحقيقية الموجودة لدى المصارف، مما يسمح للمصرف المركزي من خلال تغيير نسب هذه الأرصدة، بتحقيق أهداف السياسة النقدية.
2. إن سياسة السوق المفتوحة وكما ذكرنا أعلاه تبدو مطابقة والى حد بعيد لتلك المستخدمة في الاقتصاد التقليدي، إلا أنها في الحقيقة تختلف عنها اختلافا جوهريا، ذلك أن هذه السياسة في النظم الوضعية<sup>15</sup> أشبه ما تكون بملاهي القمار، لاعتمادها أسعار الفائدة أساسا في المبادلات، باعتبارها الدافع على تبادل هذه الأوراق، كما أن المقابل المدفوع يكون عادة نقودا وهمية تخلقها المصارف التجارية في البورصة، والتي تولد موجة من التقلبات في الأسعار وتخلق حالات متناقضة من التفاؤل والتشاؤم، وتكون ذات اثر سلبي على الاقتصاد الحقيقي<sup>15</sup>، أما في النظام الإسلامي فلا يعترف بمثل هذه العمليات، بل يتم التعامل بأرصدة فعلية وليست وهمية، فيسمح فقط بسندات أو شهادات الاستثمار القابلة للريح والخسارة، وتمثل حصصا في مؤسسات اقتصادية قائمة، وفقا لمعدلات ربح أو خسارة محددة.
3. تعتبر أداة تغيير نسبة الأرباح الموزعة ونسبة المشاركة في الأرباح والخسائر بديلا قويا لأداة سياسة سعر الخصم في النظام الوضعي، المرفوضة في النظام الإسلامي لاعتمادها، في أداء دورها، على سعر الفائدة، الذي اجمع العلماء على عده مطابقا للربا المحرم شرعا.
4. إن أداة التمييز في الودائع الجارية الموجهة للمجالات الاستثمارية هي بمثابة بديل لسياسة التمييز في نسبة الاحتياطي القانوني المرفوضة في النظام الإسلامي لتمكينها البنوك التجارية من خلق الائتمان وتعاملها فيما لا تملك.
5. تعد سياسة التمييز في التعامل في السوق المفتوحة بديلا أساسيا للسياسة المماثلة في النظام التقليدي، من خلال تعاملها بالأصول غير المحرمة، وبالطرق المشروعة.
6. إن سياسة تغيير نسبة الأرباح الموزعة ونسبة المشاركة في الأرباح والخسائر بديلا لسياسة سعر إعادة الخصم، فإن هذه الأداة يمكن عدها بديلا لسياسة التمييز في سعر إعادة الخصم\* المرفوضة في النظام الاقتصادي الإسلامي لاعتمادها على الفوائد الربوية.
7. إن الأداة الممثلة في نسبة مساهمة المصارف في النشاط الاستثماري تعد بديلا عن سياسة هامش الضمان المطلوب في النظام التقليدي، وهي لا تختلف عنها إلا في تعامل هذه

الأخيرة بالفوائد الربوية المحرمة، لأن المصارف الإسلامية تعتمد أسلوب المشاركة في مساهمتها لتمويل مختلف المشاريع الاستثمارية.

8. إن أداة شروط البيع بالمراجحة لهي سياسة مماثلة لأداة تغيير شروط البيع بالتقسيط، الذي يعد نوعاً من بيع المراجحة، شريطة ألا تكون الزيادة فائدة ربوية، وإنما ربحاً حلالاً. كما تعد بديلاً للائتمان العقاري، على أن تكون الدفعة الأولى، والأقساط الأخرى محسوبة كلها على أساس شرعي لا ربوي<sup>16</sup>.

9. إن النشاط المصرفي الإسلامي هو بمثابة رسالة أكثر منها تجارة إذ يتعامل البنك المركزي مع البنوك التجارية بوازع دينية عن طريق استخدام أداة الإقناع الإيماني من منطلق تقديم المصلحة العامة على المصلحة الخاصة، وامتنالاً لتوجيهات ولي الأمر، وهذه الأداة هي بديل لسياسة الإقناع الأدبي في الاقتصاد الوضعي والتي يتوقف النجاح المأمول من استخدامها على هيبة ومركز البنك المركزي وعلى شخصية المسؤولين القائمين على إدارته<sup>17</sup>، فشتان بين هذه الأداة وبين تلك الإيمانية التي تستمد هيبتها من الشرع ومن الكتاب والسنة النبوية المطهرة.

### 3. الأثر السلبي لاستخدام معدل الفائدة على الاستقرار النقدي:

يرى كينز أن تخفيض معدل الفائدة يساعد على رفع مستوى النشاط الاقتصادي، لكن الواقع كذب ذلك، وأظهر أن معدل الأرباح (وليس معدل الفائدة) هو من يلعب هذا الدور. إضافة إلى الظروف الاقتصادية التي تؤثر على حجم الاستثمار، كالكساد والانكماش. ففي هذه الفترات ينخفض حجم الاستثمار رغم الانخفاض الكبير في معدل الفائدة. فالأزمة الاقتصادية (1929 - 1933) التي استمد كينز نظرياته من واقعها تميزت بانخفاض سعر الفائدة إلى أدنى حد ممكن مع بقاء حجم الاستثمارات ضعيفاً جداً -مصيدة السيولة-<sup>18</sup>.

قامت المصارف التقليدية على الفائدة، ووصفت أنها تجارية انطلاقاً من اعتمادها على معدل الفائدة باعتباره عصب حياتها؛ يحدد سلوكها سواء في منحها التمويلات أو في استقطابها للودائع. وبالنظر إلى أنه ينظر للمصارف في الاقتصاد المعاصر على أنها القلب الممول للاقتصاد فأصبحت الفائدة هي عصب الحياة الاقتصادية. ليشهد العالم تضخماً وتزايداً في حجم الاقتصاد الرمزي على حساب الاقتصاد الحقيقي، وتشغل أزمات مالية واقتصادية هنا وهناك لتوصف الأخيرة منها بالأزمة المالية العالمية لتتحول بعد ذلك إلى أزمة اقتصادية لتندلع على إثر ذلك أزمة اجتماعية.

نشأت أزمة 2008 على إثر أن المواطن الأمريكي كان يقترض من المصرف حتى يشتري من الشركات العقارية بيتاً له عن طريق البطاقات الائتمانية (والذي يدعى الفيزا كارد). وكان سداد القروض العقارية يتم عن طريق المصارف التي تعتمد على معدلات الفائدة في تعاملاتها.

وكان معدل الفائدة يزيد بزيادة سعر العقار لكل سنة، وأدى ذلك في النهاية إلى عدم قدرة المواطن الأمريكي على سداد الرهن العقاري وعدم القدرة على الالتزام بالدفوعات التي أُلزم بها ( وقد دُعيت هذه الأزمة بأزمة الرهن العقاري)؛ مما أدى بالتالي إلى انعدام السيولة في المصارف، وعدم القدرة على تمويل المشاريع الجديدة وانخفاض الطلب مع زيادة العرض، ومن ثم إعلان إفلاسها بشكل تدريجي مما أدى إلى كساد اقتصادي عالمي جديد<sup>9</sup>.

إن استقراء الأزمات عبر التاريخ الاقتصادي؛ يوصلنا إلى تحميل المسؤولية للنظام الرأسمالي بماديته المُفرطة المؤسسة على سعر الفائدة التي أدت إلى سيطرة الاقتصاد الرمزي على الاقتصاد الحقيقي. ذلك أن الكثير من الاقتصاديين يضع تفسيراً للأزمة المالية من خلال العوامل النقدية، وبصورة خاصة إساءة استعمال الائتمان عن طريق التوسع فيه خلقاً، وتوريقاً.

إن ضرورة التخلي عن معدل الفائدة المحرم شرعاً في مختلف التعاملات النقدية والمالية تتجلى بوضوح لكل ذي عقل ومنطق سليم؛ ذلك أنه ضرر تظهره الوقائع الاقتصادية، وقبل ذلك أمر يفرضه الشرع الحكيم على أمة الإسلام لاتقاء شر الحرب (الخراب) الذي قد يعبر عنه اقتصادياً بمسمى الأزمة الاقتصادية وهذا مصداقاً لقوله تعالى: ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ (278) فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتِغُوا فَكُنتُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَأَنْ تَظْلِمُونَ وَلَأَنْ تُظْلَمُونَ (279) البقرة.

#### 4. أثر استبعاد استخدام أدوات الاقتصاد الإسلامي في السياسة النقدية:

يمكن لكل ذي بصيرة أن يلمس أثر إهمال استخدام أدوات الاقتصاد الإسلامي في السياسة النقدية خاصة على مستوى الاقتصادات الإسلامية من خلال ما يأتي:

أ- إن الأزمات النقدية التي تهدد عالمنا المعاصر ترجع في أكثرها إلى تنظيمات اقتصادية تقليدية بعيدة عن القيم الشرعية المنسجمة ينسجم مع فطرة الإنسان، قال تعالى: "ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير" الآية 14 (سورة الملك)، فكان جزاء البشرية على إعراضها عن هذا التنظيم الإلهي ما تلقاه اليوم وقبل اليوم من اختلالات في شتى الميادين خاصة الاقتصادية.

ب- السيطرة شبه الكاملة على السيولة النقدية من طرف مختلف المؤسسات الربوية المرتبطة بالنظام الرأسمالي متمثلة في البنوك الربوية وشركات التأمين.

ج- إبقاء معظم الدول الإسلامية ضمن دائرة التبعية الاقتصادية، ولا سيما مع تقادم مشكلة العجز الغذائي والانفاس في تكنولوجيا الاستهلاك المستوردة، وضعف القاعدة الصناعية المصرفية وغربة مؤسسات الإنماء الاقتصادي، وزيادة مديونية العالم الإسلامي

بسبب ارتفاع معدلات الفائدة على ديونها، زد على ذلك فوضى التخطيط في غياب التنسيق بين خطط برامج التنمية<sup>20</sup>.

د- حرمان العالم من نظام متسق ومتجانس قادر على حل المشكلات الاقتصادية، حيث صرح أحد الأساتذة الغربيين في أحد المؤتمرات قائلاً: "الصعوبة لا تنشأ من انعدام وسائل النمو والنهوض في الشرع الإسلامي وإنما انعدام الميل إلى استخدام أدواته"<sup>21</sup>.

وختاماً لهذه الورقة البحثية لا يسعنا إلا أن نقول أن أعظم أثر خلفه غياب استعمال أدوات السياسة النقدية من منظور إسلامي هو ما جعل المؤسسات الربوية تهيمن على مسار السيولة النقدية ليس في الدول الغربية وحسب، وإنما في اقتصادات الوطن الإسلامي نفسها الأمر الذي جعلها دائمة الارتباط بعجلة النظام الاقتصادي الرأسمالي الذي يحمل في طياته بذور فنائه، وهو ما تثبته جليا الانهيارات والاختلالات التي تشهدها ولا تزال هياكل المنظومة النقدية على مستوى أرجاء المعمورة.

فيحتاج العالم الذي يتن اليوم تحت وطأة الأزمات الاقتصادية وما تفرزه من آثار سلبية على جميع الأصعدة الإنسانية، الاجتماعية، الاقتصادية، والسياسية وغيرها إلى نظام وسياسة نقديتين رصينتين يُجنبا هذا العناء والقلق، وينشران فيه الطمأنينة على الأنفس قبل الأموال، ويتم بذلك تحويل الموارد والطاقات المعطلة والإمكانات الفنية إلى رخاء ورفاهية ورغد عيش بعيداً عن كل اضطراب اقتصادي أو عدم استقرار نقدي؛ وهذا ما يتحقق في إطار مبادئ الدين الإسلامي الحنيف ذي الحلول النقدية الوقائية قبل العلاجية لمختلف الاختلالات النقدية، ذلك أن النظام الاقتصادي في الشريعة الإسلامية يمتلك عوامل الاستقرار الذاتية. لهذا فوجود سياسة بأدوات نقدية عادية في مجتمع القيم الإسلامية من شأنها تحقيق هدف استقرار الأسعار الذي تتأسس عليه عدة أهداف اقتصادية واجتماعية وسياسية... وعليه فالمجتمع الإسلامي يكسب منافع جمّة بتوسيع العمل المصرفي المؤسس على الشريعة الإسلامية أو باعتماده في تعاملاته.

## 5. الخاتمة

من خلال ما تناولته الدراسة نجد أنه بالرغم من تشابه أهداف السياسة النقدية في النظامين الإسلامي والتقليدي، والمتمثلة في المحافظة على استقرار الأسعار، إلا أن النظام الإسلامي يختلف عن النظام التقليدي في مدى التزامه بالقيم الروحية والعدالة الاجتماعية والإنسانية، في ظل الإيمان بالله واليوم الآخر، والعمل للدنيا والآخرة معاً، بخلاف النظام التقليدي الذي يسعى إلى تحقيق الأهداف المادية فقط، مع تقديسه للفرد على حساب المجتمع. كما أن

اعتماد أداة نظام المشاركة في هذا النظام وما تحققه من عدالة في توزيع العوائد والمخاطر بين الممولين والمستثمرين وغيرها من الأدوات السالفة الذكر، جعلت النظام الإسلامي يعيش استقرارا ذاتيا بعيدا عن التقلبات الاقتصادية الطارئة، وإذا حدثت أسباب خارجية أو طارئة فيمكن مواجهتها بهذه الأدوات القوية للسياسة النقدية، والتي هي أفضل بديل لتلك الأدوات المستخدمة في الاقتصاد التقليدي إذ أن هذه الأخيرة وبسبب ما تحمله من أخطار على النظام النقدي لازالت تطيح بمختلف النظم النقدية لمختلف دول العالم خاصة في الفترة الحالية التي تشهد أزمة مالية عالمية تمتد أو اصرها على مستوى جميع المعمورة.

وفي الأخير وعلى ضوء ما سبق يمكن تقديم **الاقتراحات والتوصيات** التالية والتي يمكن أن تكون بمثابة مساهمة متواضعة نسعى من خلالها الى صياغة سياسة اقتصادية تحقق أهداف السياسة الشرعية بأدوات إسلامية في السياسة النقدية بدلا من **التقليدية**:

1. ضرورة إبدال التعامل بالفوائد الربوية وبالتالي العودة الى إدراج أخلاقيات الاقتصاد الإسلامي من خلال أدواته في السياسة النقدية وبالخصوص نظام المشاركة لما يحققه من مزايا إن عاجلا أو آجلا.
2. إعطاء صندوق الزكاة أهمية خاصة للاستفادة من الآثار الاقتصادية والاجتماعية المفيدة لنظام الزكاة.
3. لا بد على البنك المركزي أن يفتح معاملة خاصة مع البنوك الإسلامية خاصة في بيئة تكثر فيها البنوك التقليدية.
4. ضرورة المحافظة على الثبات النسبي لقيمة النقود في الدول الإسلامية، من خلال قصر حق إصدار النقود على البنوك المركزية وبكمية تتناسب ونمو حجم الناتج القومي الحقيقي، وذلك حتى نتجنب عملية الإصدارات الزائدة والوهمية والتي أدت الى حدوث أزمة مالية عالية لازالت تداعياتها قائمة.
5. اعتماد سياسة نقدية بأدوات ذات منطلق إسلامي تقوم على تحريم الربا ومنع خلق النقود، بدل أدوات السياسة النقدية التقليدي التي ثبت عجزها في مواجهة مختلف الأزمات الاقتصادية.

## 6. المراجع والقوامش:

### 1.6. المراجع:

#### باللغة العربية:

- 1- جمال بن دعاس، السياسة النقدية في النظامين الإسلامي والوضعي، الطبعة الأولى، دار الخلدونية، القبة القديمة، الجزائر، 2007.
- 2- علي توفيق الصادق وآخرون، السياسات النقدية في الدول العربية، صندوق النقد العربي، معهد السياسات الاقتصادية، سلسلة بحوث ومناقشات حلقات العمل، العدد الثاني، طبع مؤسسة إكسبرس للطباعة، أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة من 04 إلى 09 أيار 1996.
- 3- بن عبد الفتاح دحمان، السياسة النقدية ومدى فعاليتها في إدارة الطلب-دراسة حالة الاقتصاد الجزائري-، أطروحة دكتوراه دولة في الاقتصاد "نقود ومالية" غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2004.
- 4- صالح صالح، السياسة النقدية والمالية في إطار نظام المشاركة، دار الوفاء للنشر والتوزيع، مصر، 2001.
- 5- إبراهيم بن صالح العمر، النقود الائتمانية، دار العاصمة، المملكة العربية السعودية، 1414هـ.
- 6- منذر محمد قحف، الاقتصاد الإسلامي، دار القلم، الكويت، 1989.
- 7- أحمد جابر، البنوك المركزية ودورها في الرقابة على البنوك الإسلامية، مطبعة مركز صالح كامل، جامعة الأزهر، مصر، 1999.
- 8- عبد الجبار حمد عبيد السبهاني، الوجيز في الفكر الاقتصادي الوضعي والإسلامي، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، عمان، 2000.
- 9- موريس آليه، الشروط النقدية لاقتصاد السوق، الطبعة الأولى، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، 1993.
- 10- لعلو موسى بخاري، سياسة الصرف الأجنبي وعلاقتها بالسياسة النقدية، مكتبة حسن العصرية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، 2010.
- 11- الطاهر قانة، اقتصاديات صرف النقود والعملات، ط1، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، القبة القديمة - الجزائر-، 2009.



12- إبراهيم فاضل الدبو، الاقتصاد الإسلامي دراسة وتطبيق، الطبعة الأولى، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان - الأردن، 2008.

### باللغة الأجنبية:

13- Monzer Kahf, Economics of Zakah. Islamic Development Bank-JEDDAH, 2<sup>nd</sup> Edition, 2002.

### 2.6. الهوامش:

<sup>1</sup> جمال بن دعاس، السياسة النقدية في النظامين الإسلامي والوطني، الطبعة الأولى، دار الخلدونية، القبة القديمة، الجزائر، 2007، ص225.

<sup>2</sup> علي توفيق الصادق وآخرون، السياسات النقدية في الدول العربية، صندوق النقد العربي، معهد السياسات الاقتصادية، سلسلة بحوث ومناقشات حلقات العمل، العدد الثاني، من 04 إلى 09 أيار 1996، طبع مؤسسة إكسبريس للطباعة، أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة، ص 33- 35.

<sup>3</sup> بن عبد الفتاح دحمان، السياسة النقدية ومدى فعاليتها في إدارة الطلب -دراسة حالة الاقتصاد الجزائري- ، أطروحة دكتوراه دولة في الاقتصاد "نقود ومالية" غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2004، ص133.

<sup>4</sup> جمال بن دعاس، مرجع سبق ذكره، ص 240.

<sup>5</sup> صالح صالح، السياسة النقدية والمالية في اطار نظام المشاركة، دار الوفاء للنشر والتوزيع، مصر، 2001، ص104.

<sup>6</sup>Monzer Kahf, Economics of Zakah. Islamic Development Bank-JEDDAH, 2<sup>nd</sup> Edition, 2002, P.P. 393-394.

<sup>7</sup> إبراهيم بن صالح العمر، النقود الائتمانية، دار العاصمة، المملكة العربية السعودية، 1414هـ، ص 383.

<sup>8</sup> منذر محمد قحف، الاقتصاد الإسلامي، دار القلم، الكويت، 1989، ص 167.

<sup>9</sup> جمال بن دعاس، مرجع سبق ذكره، ص ص 247- 248.

<sup>10</sup> أحمد جابر، البنوك المركزية ودورها في الرقابة على البنوك الإسلامية، مطبعة مركز صالح كامل، جامعة الأزهر، مصر، 1999، ص 187.

<sup>11</sup> صالح صالح، مرجع سبق ذكره، ص ص 57- 58.

- <sup>12</sup> جمال بن دعاس، مرجع سبق ذكره، ص 254.
- <sup>13</sup> جمال بن دعاس، مرجع سبق ذكره، ص ص 270 - 271.
- <sup>14</sup> عبد الجبار حمد عبيد السبهاني، الوحيز في الفكر الاقتصادي الوضعي والإسلامي، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، عمان، 2000، ص 304.
- <sup>15</sup> موريس آليه، الشروط النقدية لاقتصاد السوق، الطبعة الأولى، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، 1993، ص 35.
- \* تعتبر هذه السياسة من أقدم الوسائل، استخدمها لأول مرة بنك إنجلترا سنة 1839. يطلق عليها أيضا سعر إعادة الخصم هو عبارة عن سعر الفائدة، أو الثمن الذي يتقاضاه البنك المركزي مقابل تقديم القروض وخصم الأوراق التجارية في المدة القصيرة، وفي أثناء التضخم يرفع البنك المركزي سعر الفائدة لترتفع تكلفة حصول البنوك التجارية على القروض من البنك المركزي، وهذا يؤدي بدوره إلى ارتفاع تكلفة حصول الأفراد على النقد والقروض من البنوك وبذلك يكون البنك المركزي قد أدى دوره في الرقابة على الإئتمان والتأثير على حجم الإنفاق الكلي مما يسهم في تخفيض حدة الفجوات التضخمية. للمزيد انظر: يعدل بخراز فريدة، تقنيات وسياسات التسيير المصرفي، الطبعة 2، ديوان المطبوعات الجامعية، 2003، ص 163.
- <sup>16</sup> جمال بن دعاس، مرجع سبق ذكره، ص 253.
- <sup>17</sup> لعلو موسى بخاري، سياسة الصرف الأجنبي وعلاقتها بالسياسة النقدية، مكتبة حسن العصرية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، 2010، ص 79.
- <sup>18</sup> جمال بن دعاس، مرجع سبق ذكره، ص 121.
- <sup>19</sup> بن عبد الفتاح دحمان، سعر الفائدة ومحدوديته في علاج الأزمة المالية الراهنة، ورقة علمية مقدمة في المنتدى الدولي الثاني حول: "الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية - النظام المصرفي الإسلامي نموذجا"، المركز الجامعي بخميس مليانة - الجزائر - ، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، يومي 05 - 06 ماي 2009م.
- <sup>20</sup> إبراهيم فاضل الدبو، الاقتصاد الإسلامي دراسة وتطبيق، الطبعة الأولى، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان - الأردن، 2008، ص 37.
- <sup>21</sup> وهذا ما صرح به شبرل عميد كلية الحقوق بجامعة فينا في مؤتمر الحقوق سنة 1927م، وللزيد انظر: محمود بن إبراهيم الخطيب، مبادئ الاقتصاد الإسلامي، دار الخطيب للطباعة والنشر، الأردن، بدون سنة نشر، ص 20.